

التسهيل لعلوم التنزيل

@ 139 @ متبع شهوة وهو أرجح ! 2 2 ! يقتضي سياق الكلام التخفيف الذي وقع في إباحة نكاح الإماء وهو مع ذلك عام في كل ما خفف الله عن عباده وجعل دينه يسرا ! 2 2 ! قيل معناه لا يصبر على النساء وذلك مقتضى سياق الكلام واللفظ أعم من ذلك ! 2 2 ! يدخل فيه القمار والغصب والسرقه وغير ذلك ! 2 2 ! استثناء منقطع والمعنى لكن إن كانت تجارة فكلوها وفي إباحة التجارة دليل على أنه يجوز للإنسان أن يشتري بدرهم سلعة تساوي مائة والمشهور إمضاء البيع وحكي عن ابن وهب أنه يرد إذا كان الغبن أكثر من الثلث وموضع أن نصب وتجارة بالرفع فاعل تكون وهي تامة وقرء بالنصب خبر تكون وهي ناقصة ! 2 2 ! أي اتفاق وبهذا استدل المالكية على تمام البيع بالعقد دون التفريق وقال الشافعي إنما يتم بالتفريق بالأبدان لقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ! 2 2 ! قال ابن عطية أجمع المفسرون أن المعنى لا يقتل بعضهم بعضا قلت ولفظها يتناول قتل الإنسان لنفسه وقد حملها عمرو بن العاص على ذلك ولم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمعه ! 2 2 ! إشارة إلى القتل لأنه أقرب مذكور وقيل إليه وإلى أكل المال بالباطل وقيل إلى كل ما تقدم من المنهيات من أول السورة ! 2 2 !) اختلف الناس في الكبائر ما هي فقال ابن عباس الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو لعنة أو غضب وقال ابن مسعود الكبائر هي الذنوب المذكورة من أول هذه السورة إلى أول هذه الآية وقال بعض العلماء كل ما عصى الله به فهو كبيرة وعدها بعضهم سبعة عشر وفي البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا السبع الموبقات الإشراك بالله والسحر وقتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات فلا شك أن هذه من الكبائر للنص عليها في الحديث وزاد بعضهم عليها أشياء وورد في الأحاديث النص على أنها كبائر وورد في القرآن أو في الحديث وعيد عليها فمنها عقوق الوالدين وشهادة الزور واليمين الغموس والزنا والسرقه وشرب الخمر والنهبة والقنوط من رحمة الله والأمن مكر الله ومنع ابن السبيل الماء والإلحاد في البيت الحرام والنميمة وترك التحرز من البول والغلول واستطالة المرء في عرض أخيه والجور في الحكم ! 2 2 ! وعد بغفران الذنوب الصغائر إذا اجتنبت الكبائر ! 2 2 ! اسم مكان وهو هنا الجنة ! 2 2 ! الآية سبها أن النساء قلن ليتنا استويننا مع الرجال في الميراث وشاركناهم في الغزو فنزلت نهيا عن ذلك لأن في تمنيمهم رد على حكم الشريعة فيدخل في النهي تمنى مخالفة الأحكام الشرعية كلها ! 2 2 ! الآية أي من الأجر والحسنات وقيل من الميراث